الأمم المتحدة

S/AC.49/2021/3

مجلس الأمن

Distr.: General
19 January 2021
Arabic
Original: Spanish

لجنة مجلس الأمن المنشـــأة
عملا بالقرار 1718 (2006)

مذكرة شفوية مؤرخة 13 كانون الثاني/يناير 2021 موجهة إلى رئيسة اللجنة من البعثة الدائمة لبنما لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية بنما تحياتها إلى رئيســـة لجنة مجلس الأمن المنشـــأة عملاً بالقرار 1718 (2006)، وتتشرف بأن تشير إلى قرار مجلس الأمن 2397 (2017).

وبناء على تعليمات من حكومة بنما، يسر البعثة الدائمة أن تقدم إلى فريق الخبراء تقرير منتصف المدة والتقرير النهائي الذي أحالته وزارة الخارجية إلى البعثة الدائمة والمقدَّم عملا بالفقرة 8 من القرار 2397 (2017). ويرد فيما يلي نص التقرير:

- في الفقرة 8 من القرار 2397 (2017) بشـــأن جمهورية كوريا الشـــعبية الديمقراطية، قرر مجلس الأمن أن تقدم الدول الأعضـــاء تقارير عن جميع رعايا جمهورية كوريا الشـــعبية الديمقراطية الذين يكســـبون دخلا في الولاية القضـــائية لتلك الدولة العضـــو الذين أعيدوا إلى الوطن على مدى فترة الاثني عشر شهرا بدءا من تاريخ اتخاذ القرار، بما في ذلك تفسيرا للأسباب التي حالت دون إعادة ما يقل عن نصف أولئك الرعايا بحلول نهاية فترة الإثني عشر شهرا إن كان ذلك ينطبق، وقرر أن تقدّم جميع الدول الأعضاء تقريرا نهائيا في غضون 27 شهرا من تاريخ اتخاذ القرار.
- تشـــجع جمهورية بنما على اتباع ســـياســـة خارجية مســـؤولة تتواءم مع التزاماتها الدولية، ولا ســـيما الالتزامات المتعلقة بالسلام والأمن الدوليين.
- ويؤيد بلدنا القرارات التي يتخذها مجلس الأمن. ولذلك، فهو ملتزم بتنفيذ التدابير وأشـــكال الحظر التي تعتمدها لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 1718 (2006).
- واتخذت بنما تدابير محددة في مجال الهجرة لمنع الأشـــخاص الذين تُدرَج أســـماؤهم في القائمة الموحدة لجزاءات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة والقوائم الوطنية للدول الأخرى المتاحة في قواعد بيانات متنوعة من الدخول إلى البلد ومغادرته والعبور منه.

الرجاء إعادة استعمال الورق

- وبموجب المرسوم التنفيذي رقم 324 لعام 2016 والمرسوم التنفيذي رقم 32 لعام 2019، تنسّق بنما الجهود الرامية للتحقق من البيانات المرتبطة بطلبات الحصول على المعلومات. والهدف من ذلك هو تعزيز النتائج بالاعتماد على المعلومات التي تم الحصول عليها.

- وبالإضافة إلى ذلك، تُوجَّه تعميمات إلى جميع الكيانات التابعة للدولة بغرض التحقق من دخول ومغادرة الأفراد الذين تسري عليهم التدابير أو الجزاءات المتصلة بقرارات مجلس الأمن، أو حتى التحقق من أنهم لا يزالون مقيمين في البلد.

- وتقوم بنما باستعراض القوائم الدولية وتصنيف البيانات المستمدَّة منها حسب مستوى الخطورة وتحدد مسارات العمل الملائمة.

- وبعد كل ما ذُكر أعلاه، تفيد بنما بأنها لا تحتفظ بسجل أو تفاصيل عن رعايا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المقيمين حاليا في بلدنا. وتفيد أيضا بأنه حتى قبل اتخاذ القرار 2397 (2017)، لم يكن هناك أي مواطن من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يحمل تصريح عمل في البلد.

- وبعد أخذ الفقرة السابقة في الاعتبار، تكرر بنما تأكيد التزامها بمواصلة تنفيذ التدابير وأشكال الحظر التي تقرر اتخاذها لجنةُ مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1718 (2006).

- وأخيرا، تعتقد بنما أن الإجراءات التي يتخذها المجتمع الدولي لتحقيق الأهداف والالتزامات المتصلة بالسلام والأمن الدوليين يجب أن تكون وثيقة الصلة بالحاجة إلى اعتماد تدابير متعددة الأطراف فعالة في مجال الرقابة المتخصصة لحماية الأشخاص.